

01) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ (من كتاب تيسير اللطيف

المنان للسعدي | كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمة الله فصل قال تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة. وقال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها. وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم. والله سميع - [00:00:02](#)

عليم وقال يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم. وما اخرجنا لكم من الارض. ولا تيمموا بيت منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تغمضوا فيه. واعلموا ان الله غني حميد. فقط - [00:00:27](#)

قال واتوا حقه يوم حصاده قد جمع الله في كتابه في ايات كثيرة بين الامر باقام الصلاة وایتاء الزكاة لانهما مشتركتان في انهما من اهم فروض الدين. ومباني الاسلام العظيمة - [00:00:50](#)

والايام لا يتم الا بهما. ومن قام بالصلاه وبالزكاه كان مقينا لدينه. ومن ضيعهما كان لما سواهما من دينه اضيع. فالصلاه فيها الاخلاص التام للمعبود. وهي ميزان الايمان والزكاه فيها الاحسان الى المخ - [00:01:07](#)

مخلوقين وهي برهان الايمان. ولهذا اتفق الصحابة على قتال مانع الزكاه. وقال ابو بكر رضي الله عنه لقاتلنا ان من فرق بين الصلاه والزكاه. وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة. هذا الامر موجه للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:25](#)

ومن قام مقامه ان يأخذ من اموال المسلمين صدقة. وهي الزكاه وهذا شامل لجميع الاموال المكمولة من انعام وحرور ونقود وعروض كما صرخ به في الاية الاخرى من طيبات ما كسبتم من النقود والعروض والماشية الممنامة - [00:01:45](#)

ومما اخرجنا لكم من الارض مما يسقى بلا مؤونة. ونصف العشر فيما سقي بمؤونة - [00:02:05](#)

ربع العشر من اموال التجارة وذلك اذا حال الحال في اموال التجارة وحصل الحصاد والجذاذ وقت حصول الثمار. كما هو صريح الاية المذكورة. وامر تعالى باخراج الوسط فلا يظلم رب المال فيؤخذ العالى من ماله الا ان يختار هو ذلك ولا يحل له ان يتيمم الخبيث وهو الرديء من ماله - [00:02:25](#)

وهو الرديء من ما له فيخرجه ولا تبرأ بذلك ذمته ان كان فرضا. ولا يتم له الاجر والثواب ان كانت نفلا. وبين تعالى حكمة في ذلك وانها حكمة معقولة. فكما انكم لا ترضون من عنده حق لكم ان يعطيكم الرديء من ماله - [00:02:49](#)

الذى هو دون حكمكم الا ان تقبلوه على وجه الكراهة والاغماض. فكيف ترضون لربكم والاخوانكم ما لا ترضونه لان انفسكم فليس هذا من الانصاف والعدل. وبين تعالى الحكمة في الزكاه وبيان مصالحها العظيمة. فقال تطهرهم وتزكيهم - [00:03:08](#)

بها فهذه كلمة جامعة يدخل فيها من المنافع للمعطى والمعطى والمال والامور العمومية والخصوصية شيء كثير. فقوله تطهرهم اي من الذنوب ومن الاخلاق الرذيلة فان من اعظم الذنوب واكبرها منع الزكاه. وايضا اعطاؤها سبب لمغفرة ذنوب اخرى. فانها - [00:03:28](#)

فمن اكبر الحسنات والحسنات يذهبن السينات. ومن اشنع الاخلاق الرذيلة البخل. والزكاه تطهره من هذا الخلق الرذيل تتصف صاحبها بالرحمة والاحسان والشفقة على الخلق وتطهر المال من الاوساخ والافات فان للاموال افات مثل افات الابدان. واعظم افاتها ان تخلطها الاموال المحرمة فهي للاموال مثل الجرب تسحته - [00:03:51](#)

تحل به النكبات والنوايب المزعجة. فاخراج الزكاه تطهير له من هذه الافة المانعة له من البركة والنمو. فيستعد بذلك للنماء والبركة

وتجيئه للامور النافعة. واما قوله وتذكيرهم بها فالزكاة هي النماء والزيادة. فهي تبني المؤتي - [00:04:19](#)
بالزكاة تبني اخلاقه وتحل البركة في اعماله ويزداد بالزكاة ترقيا في مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم. وتبني بزوال ما به من وتنمي
المال بزوال ما به ضرره وحصول ما فيه خيره. وتحل فيه البركة من الله. ولهذا قال النبي - [00:04:39](#)
صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من مال بل تزيده. تبني ايضا المخرج اليه فتسد حاجته. وتقوم المصلحة النية التي تصرف
فيها الزكاة كالجهاد والعلم والاصلاح بين الناس والتأليف ونحوها - [00:04:59](#)
وايضا تدفع عادية الفقر والفقراء. فان ارباب الاموال اذا احتكروها واحتجزوها. ولم يؤدوا منها شيئا للفقراء اضرر الفقراء وهم
جمهور الخلق وثاروا بالشر والفساد على ارباب الاموال. بهذا ونحوه تسلط البلاشفة على الخلق. فالقيام بالدين - [00:05:16](#)
اسلامي على وجهه بعقائده وحقائقه واداء حقوقه هو السد المانع شرعا وقدرا لهذه الطائفة التي بها فساد الاديان والدنيا
والاخرة. وامر تعالى الاخذ منهم الزكاة ان يصلى عليهم فيدعوا لهم بالبركة. فان من ذلك طمأنة - [00:05:36](#)
بخواطيرهم وتسكينا لقلوبهم وتنشيطا لهم وتشجيعا على هذا العمل الفاضل. وكما ان الامام والداعي مأمور دعائي للمزكي عند اخذها.
فالفقير المحتاج اذا اعطيها من باب اولى ان يشرع له الدعاء للمعطي تسكينا لقلبه. وفي هذا اعانته على - [00:05:56](#)
الخير. ودل تعليل الاية الكريمة ان كلما اعان على فعل الخير ونشط عليه وسكن قلب صاحبه انه مطلوب ومحبوب لا وانه ينبغي للعبد
بلا تعب ولا مشقة. وانه ينبغي ادخال السرور على المؤمنين. ولما امر في اية البقرة بالنفقات قال واعلموا ان الله غني حميد غني بذاته
عن جميع المخلوقين. وهو الغني عن نفقات المنافقين وطاعات الطائعين. وانما امرهم بها وحث - [00:06:36](#)
فهم عليها لمحض مصلحتهم ونفعهم وبمحض فضله وكرمه عليهم. اذ تفضل عليهم بالامر بهذه الاعمال والتوفيق لفعلهم التي توصل
اصحابها الى اعلى المقامات وافضل الكرامات. ومع كمال غناه وسعة عطاياه. فهو الحميد فيما يشرعه - [00:06:56](#)
هذه من الاحكام الموصولة لهم الى دار السلام. وحميد في افعاله لا تخرج عن الفضل والعدل والحكمة. وحميد الاوصاف. لان اوصاف
كلها محسنات وكمالات. لا يدرك العباد كنهها ولا يقدرونها حق قدرها. فلما حثهم على الانفاق النافع نهاهم - [00:07:16](#)
هم عن الامساك الضار وبين لهم انهم بين داعييin. داعي الرحمن يدعوهم الى الخير ويعدهم عليه الفضل والثواب العاجل والاجل
وخلف ما انفقوا وداعي الشيطان الذي يحثهم على الامساك ويخوفهم ان انفقوا افتقروا فمن كان مجينا - [00:07:36](#)
الرحمن وانفق ما رزقه الله فليبشر بمحفرة الذنب وحصول كل مطلوب. ومن كان مجينا لداعي الشيطان فانه انما يدعو حزبه
ليكونوا من اصحاب السعير. فليختر العبد اي الامرین اليق به. وختم الاية بالاخبار بانه - [00:07:56](#)
علیم اي واسع الصفات كثیر الهبات. علیم بمن يستحق المضاعفة من العاملین المخلصین الصادقین وعلیم بمن هو اهل لذلك فيوقفه
ل فعل الخيرات وترك المنكرات قال سبحانه انما الصدقات للفقراء والمساكین والعاملین علیها والمؤلفة قلوبهم. وفي الرقاب والغارمين
- [00:08:16](#)
وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله علیم حکیم. المراد بالصدقات هنا الزکاة فهؤلاء الثمانیة هم اهلها اذا دفعت الى جهة
من هذه الجهات اجزاء ووقيعت موقعها وان دفعت في غير هذه الجهات لم تجز - [00:08:42](#)
هؤلاء المذکورون فيها قسمان. قسم يأخذ حاجته كالفقراء والمساكین والرقاب وابن السبيل. والغفار لنفسه. وقسم يأخذ لنفعه
العمومي وال الحاجة اليه وهم البقية. فاما الفقراء والمساكین فهم خلاف الاغنياء. والفقير اشد حاجة - [00:09:02](#)
من المسكين لان الله بدأ به والاهم مقدم في الذكر غالبا. ولكن الحاجة تجمع الصنفين والعاملين علیها وهم وهم السعاة الذين يشبونها
ويكتبونها ويحفظونها على اهلها. فهم يعطون ولو كانوا اغنياء لانها - [00:09:22](#)
بمنزلة الاجرة في حقهم والمؤلفة قلوبهم وهم سادات العشائر والرؤساء الذين اذا اعطوا حصل في اعطائهم مصلحة للاسلام
وال المسلمين. اما دفع شرهم عن المسلمين واما رجاء اسلامهم واسلام نظرائهم او جبائهم من لا يعطيها ويرجى قوة ايمانهم. وفي
الرقاب - [00:09:41](#)

اي في فكها من الرق كاعنة المكاتبين ببذلها في شراء الرقاب لعتقها وفي فك الاسارى من المسلمين عند الاعداء والغارمين للاصلاح
بين الناس اذا كان الصلح يتوقف على بذل مال فيعانون على القيام بهذه المهمة والمصلحة العظيمة وهي الاصلاح بين الناس ولو
اغنياء - 00:10:06

ومن الغارمين من ركبتهم ديون الناس وعجزوا عن وفائها فيعانون من الزكاة لوفائها. وفي سبيل الله اي بذلها على اعنة المجاهدين
بالزاد والمزاد والركوب والسلاح. ونحوها مما فيه اعنة المجاهدين. ومن الجهاد التخلصي - 00:10:30

لطلب العلم الشرعي والتجدد للاشتغال به. وابن السبيل وهو الغريب المنقطع به في غير بلده فيعان على سفره من الزكاة. فالله تعالى
فرضها لهؤلاء الاصناف بحسب حكمته وعلمه علمي ووضعه الاشياء مواضعها. فان سد الكفایات وقيام المصالح العمومية النافعة من
الفروض على المسلمين. وهي على اهل - 00:10:49

موالي شكر منهم لله تعالى على نعمته بالمال. وتطهير لهم ولها ونماء وبركة. واتصاف بصفات الاخيار والسلام من نعوت الاشرار -

00:11:15